ضبط الخلاف الفقهي
عند الإمام محمد بن نصر المروزي
المتوفى سنة ٢٩٤هـ

إعداد: د. عبدالرحمن بن عبد العزيز العقل
أستاذ أصول الفقه المساعد
في جامعة حائل
المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله المتفضل علينا بنعمه وآلائه، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد وهب الله -عز وجل- للأمة المحمدية علماء نوابغ ملهَمين، استبحروا في العلم، ورسخوا فيه، وكانت لهم الريادة العلمية والفكرية، وكانت آثارهم العظيمة في الفنون والعلوم محل احتفاء العلماء بالدرس والتأمل، وما زالت الأجيال المتعاقبة تكتشف جوانب العظمة والإبداع في هذه الآثار العلمية الخالدة.

وكان الإمام محمد بن نصر المروزي من هؤلاء العلماء الذين ساهموا في إثراء الفقه الإسلامي، وضبطه الخلاف فيه، وكانت له عناية خاصة بتحرير مواطن الخلاف، ومواقع الإجماع؛ حتى وصفه بعض أهل العلم بأنه أعلم أهل زمانه بالإجماع والاختلاف، ولبيان جهده الكبير في ضبط الخلاف الفقهي أردت أن

أكتب هذا البحث، الذي هو بعنوان: (**ضبط الخلاف الفقهي عند الإمام محمد بن نصر المروزي**)، سائلًا المولى -عز وجل- أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس الموضوعات.

المقدمة: وتشتمل على الافتتاحية.

المبحث الأول: التعريف بالإمام محمد بن نصر المروزي

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

المطلب الثاني: ولادته ونشأته ووفاته.

المطلب الثالث: طلبه العلم ورحلاته العلمية.

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي.

المطلب الخامس: شيوخه وتلاميذه.

المطلب السادس: آثاره العلمية.

المطلب السابع: ثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: ما قبل ضبط الخلاف الفقهي عند الإمام المروزي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهمية علم الاختلاف.

المطلب الثاني: مكانة الإمام المروزي في هذا العلم.

المطلب الثالث: أدب الخلاف عند الإمام المروزي.

المبحث الثالث: مسلك الإمام المروزي في ضبط الخلاف الفقهي

الخاتمة.

فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

التعريف بالإمام محمد بن نصر المروزي[١]

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته:

هو محمد بن نصر بن الحجاج، وقيل: ابن يحيى، أبو عبد الله المروزي، نسبة إلى مَرْو، وهي أشهر مدن خراسان وأكبرها[٢].

المطلب الثاني: ولادته ونشأته ووفاته:

ولد الإمام محمد بن نصر المروزي في بغداد سنة (٢٠٢هـ)، ونشأ في نيسابور، واستوطن سمرقند، وعندما انتقل إليها كان أحد علماء خراسان الكبار[٣].

وكانت وفاته-رحمه الله- في سمرقند سنة(٢٩٤هـ) [٤]، ونقل ابن حجر الاتفاق على ذلك[٥].

المطلب الثالث: طلبه العلم ورحلاته العلمية:

تتلمذ الإمام محمد بن نصر المروزي على شيوخ نيسابور، ثم استوطن سمرقند، ومن سمرقند بدأت رحلاته في طلب العلم، فرحل إلى بغداد والرَّي، والبصرة، والكوفة، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة، والشام، ومصر[٦].

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي:

الإمام محمد بن نصر المروزي من كبار أئمة السلف، كما نص على ذلك غير

---

(١) اختصرت التعريف المروزي جدًا بما يتناسب مع طبيعة هذا البحث.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ٣٣/١٤، طبقات الشافعية لابن هداية ص ٣٤.

(٣) انظر: انظر: سير أعلام النبلاء ٣٣/١٤-٣٨.

(٤) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/١.

(٥) انظر: تهذب التهذيب ٩/ ٤٣٢- ٤٣٣.

(٦) انظر: تاريخ بغداد ٣١٥/٣، سير أعلام النبلاء ٣٣/١٤.

واحد من أهل العلم[١]، بل هو من العلماء الداعين لعقيدة أهل السنة والجماعة، والمحررين لها، وفي غير ما موضع من كتبه يقرر عقيدة السلف الصالح، وينتصر لها، ففي كتابه (تعظيم قدر الصلاة) حرر مسألة الإيمان، وأثبت فيها معتقد أهل السنة والجماعة، وناقش مقولات المخالفين مناقشة علمية[٢].

مذهبه الفقهي:

يعد الإمام المروزي من أعلام المذهب الشافعي، تفقه -رحمه الله- على أصحاب الإمام الشافعي، وسمع من المزني، وأخذ عنه كتب الشافعية ضبطًا وتفقهًا[٣]، وسمع أيضًا من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والربيع بن سليمان.

قال النووي، رحمه الله عنه: "الفقيه الشافعي"[٤]،وعده ابن السبكي من أركان المذهب الشافعي[٥].

ومع نسبته للمذهب الشافعي كانت له اختيارات فقهية خاصة -بعيدة عن المذهب الشافعي- مبنية على شخصية مستقلة في الفهم والاستدلال.

والمروزي -رحمه الله- كان مجتهدًا مطلقًا[٦]، معظمًا للسنة والدليل، يرجح من المذاهب والأقوال أقربها للدليل، وكان أبعد ما يكون عن التقليد، ويظهر احتفاؤه بأصحاب الحديث في كثير من كتبه.

المطلب الخامس: شيوخه وتلاميذه:

أوّلًا: شيوخ الإمام محمد بن نصر المروزي كثيرون، وسبب ذلك همته العالية في طلب العلم، وكثرة التطواف والرحلات، ومن أبرز شيوخه الذين تتلمذ عليهم:

---

(١) انظر: تاريخ بغداد ٣١٦/٣، الثقات لابن حبان ١٥٤/٩، طبقات الشافعية الكبرى ٢٤٧/٢، طبقات الحفاظ ٢٩٨/١، مجموع الفتاوى ٢٦١/١.

(٢) انظر: تعظيم قدر الصلاة ٥٢٩/٢.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٣٤/١٤

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/١.

(٥) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٢٥١/٢.

(٦) يقول السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (١٠٢/٢): "المحمدون الأربعة: محمد بن نصر، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة، وابن المنذر من أصحابنا، وقد بلغوا درجة الاجتهاد المطلق".

١- **عبد الله بن محمد الواسطي** (ت ٢٣٥هـ)[١]، (أبو بكر بن أبي شيبة)، الإمام صاحب المصنف.

٢- **إسحاق بن راهويه** (ت ٢٣٨هـ)[٢]، الإمام الحافظ الفقيه المعروف[٣].

٣- **أحمد بن حنبل الشّيبانيّ** (ت٢٤١هـ)[٤]، الإمام صاحب المسند، وكان المروزي يظهر الحفاوة به[٥].

٤- **عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي**، (ت٢٥٥هـ)[٦]،(الدارمي) الحافظ المشهور، صاحب المسند.

٥- **محمد بن إسماعيل البخاري**، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في الحديث، المتوفى سنة (٢٥٦هـ)[٧].

٦- **إسماعيل بن يحيى المزني الشافعي(ت** ٢٦٤هـ)[٨]، "أخذ عنه كتب الشافعي ضبطًا وتفقهًا"[٩].

٧- **الربيع بن سليمان المرادي** (ت ٢٧٠هـ)[١٠]، صاحب الإمام الشافعي، وناقل علمه[١١].

---

(١) انظر: تعظيم قدر الصلاة (٥٢٨/٢)، وتهذيب الكمال (٢٦٦/٤).

(٢) انظر: البداية والنهاية (٣١٧/١٠).

(٣) انظر: تاريخ بغداد (٦ /٣٤٧).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (٧٦/١)، ومقدمة فتح الباري (٤٢٩/١).

(٥) انظر: تاريخ بغداد (٤١٥/٤)، وفيات الأعيان (٦٤/١).

(٦) انظر: تعظيم قدر الصلاة (٢٠٦/١)، وتهذيب الكمال (١٨٩/٤).

(٧) انظر: تعظيم قدر الصلاة (١١٦/١)، وتهذيب الكمال (٢٢٧/٦).

(٨) انظر: وفيات الأعيان (٢١٧/١).

(٩) سير أعلام النبلاء (٣٤/١٤).

(١٠) انظر:تهذيب الأسماء واللغات (١٨٧/١)، سير أعلام النبلاء (٣٤/١).

(١١) انظر: سير أعلام النبلاء (٥٨٧/١٢)، طبقات الشافعية للشيرازي (١٩٠/١)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٣٣/٢).

ثانيًا: تلاميذه:

لقد عاش الإمام محمد بن نصر المروزي عمرًا مديدًا، وطاف الدنيا في طلب العلم، وتتلمذ عليه كبار علماء عصره، منهم:

١- إبراهيم بن محمود النيسابوري القطان (ت: ٢٩٩)[١]،من أبرز تلاميذ المروزي في الفقه، وسمع منه كتاب (اختلاف الفقهاء) [٢].

٢- أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال(ت: ٣١١هـ)، شيخ الحنابلة وعالمهم[٣].

٣- عبد الله بن محمد البلخي(ت٢٩٤هـ)، محدث بلخ[٤]، وأحد أئمة أهل الحديث حفظًا وإتقانًا[٥].

٤- محمد بن محمد بن يوسف الطوسي، أبو النضر، الشافعي(٣٤٤هـ)، الإمام الحافظ، لازم محمد بن نصر، وأكثر عنه[٦].

٥- محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري ابن الأخرم(٣٤٣هـ)[٧] ، الإمام الحافظ المتقن الحجة[٨]، من كبار تلاميذ المروزي، ومن أشد المعظمين له[٩].

المطلب السادس: آثاره العلمية

أثار الإمام المروزي كثيرة، المطبوع منها قليل، وغالبها مفقود، وطبع من كتبه ما يلي:

---

(١) انظر: تاريخ الإسلام ١٠١/٢٢، الأنساب ١٧٨/٥.

(٢) اختلاف الفقهاء ص٩٧.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٩٧/١٤.

(٤) بلخ: إحدى مدن أفغانستان، تقع قريبا من منطقة مزار شريف، وهي مدينة تاريخية قديمة دخلها الإسلام في القرن الأول الهجري، وكان من أهم حواضر خراسان قديما، وفتحت في خلافة عثمان بن عفان، بقيادة الأحنف بن قيس. انظر: الموسوعة العربية العالمية(٧٨/٥).

(٥) انظر: تاريخ بغداد (٣١٦/٣)، وتذكرة الحفاظ (٦٩٠/٢).

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٤/١٤)، وتذكرة الحفاظ (٨٩٣/٣).

(٧) انظر: طبقات الحفاظ (٣٥٦/١).

(٨) انظر: سير أعلام النبلاء (٤٦٦/١٥– ٤٦٧).

(٩) تاريخ دمشق (١١٤/٥٦)، طبقات الشافعية الكبرى (٢٨٠/١).

١- تعظيم قدر الصلاة[١].
٢- اختلاف العلماء[٢].
٣- السنة[٣].

ومن كتبه المفقودة:

١- قيام رمضان وقيام الليل والوتر[٤].
٢-الإجماع[٥].
٣-الإيمان[٦].
٤-الانتفاع بجلود الميتة[٧].
٥-رفع اليدين في الصلاة[٨].
٦- الكسوف[٩].
٧-الفرائض[١٠].
٨-القسامة[١١].

---

(١) ذكر نسبة الكتاب للمروزي عدد كبير من أهل العلم، انظر على سبيل الاختصار: الإيمان لابن منده (٤٢٣/١)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٨٥/١)، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن (ص ٣٠)، سير أعلام النبلاء(٣٧/١٥).

(٢) أشار للكتاب ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢٩٠/١)، والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢٥٣/٢)، وابن حجر في فتح الباري (٣٩٦/٩).

(٣) ذكره ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٤/٥)، وسماه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٧٩/٦) بـ" الحث على اتباع السنة".

(٤) انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٨٥/١)، واختصره الإمام أحمد بن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ) في كتاب (مختصر قيام الليل) وهو مطبوع.

(٥) انظر: فتح الباري ١٦٣/١٢.

(٦) انظر : تعظيم قدر الصلاة ٥٩٠/٢، حيث أشار لكتابه هذا، وسير أعلام النبلاء ٣٩/١٤.

(٧) التمهيد ٢٨/٢.

(٨) انظر:مختصر قيام الليل ص ٢١٢، الوافي بالوفيات ١١١/٥، سير أعلام النبلاء ٣٧/١٤.

(٩) تعظيم قدر الصلاة ٢٣٠/١.

(١٠) انظر: فتح الباري ٢٦٠/٣، طبقات الفقهاء الشافعية ٥٥٥/٢.

(١١) انظر: تاريخ بغداد ٣١٦/٣، ومعرفة علوم الحديث ص٨٢، وسير أعلام النبلاء (٣٤/١٤).

المطلب السابع: ثناء العلماء عليه:

تكاثرت كلمات الثناء على الإمام محمد بن نصر المروزي -رحمه الله، ووصف بأوصاف عالية تدل على نبوغ، وريادة، وذكاء، ومواهب متعددة، وتفنن، وجودة تصنيف، وحسن ترتيب، ورزانة، وعقل، ومن ذلك:

١- يقول شيخه إسحاق بن راهويه (ت:٢٣٨): "لو صلح في زماننا أحد للقضاء لصلح أبو عبد الله المروزي"(١).

٢- يقول شيخه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (ت:٢٦٨هـ): "كان محمد بن نصر المروزي عندنا إماما، فكيف بخراسان؟!"(٢).

٣- قال أبو بكر الصيرفي (ت:٣٣٠): "لو لم يصنف المروزي كتابًا إلا كتاب القسامة لكان من أفقه الناس، فكيف وقد صنف كتبا آخر سواه"(٣).

٤- قال ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ): "كان أحد الأئمة في الدنيا ممن جمع وصنف، وكان أعلم أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم"(٤).

(١) تاريخ مدينة دمشق ٥٦/١١٠.
(٢) المصدر السابق ٥٦/١١٢.
(٣) تاريخ بغداد ٣/٣١٦.
(٤) الثقات ٩/١٥٤.

المبحث الثاني

ما قبل ضبط الخلاف الفقهي عند الإمام المروزي

قبل أن أتناول طريقة الإمام المروزي في ضبط الخلاف الفقهي أشير إلى أهمية هذا العلم، ومكانة المروزي فيه، وأدب الخلاف عنده.

وفي هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهمية علم الاختلاف:

علم الاختلاف الفقهي علم مستقل، وفن دقيق، وباب من أبواب الفقه المهمة، بل إن الشاطبي جعله عماد العلم وقوامه، يقول-رحمه الله: "العلم معرفة الاختلاف"(١).

وكان الأئمة يوجهون طلابهم إلى دراسة هذا الفن، يقول أيوب السختياني: "قلت لعثمان البتّي : دلني على باب من أبواب الفقه، قال: اسمع الاختلاف"(٢).

وعلم الاختلاف تبرز أهميته في أمور كثيرة، أهمها:

أوّلًا: أن هذا العلم هو الطريق الصحيح لعلم الفقه:

علم الخلاف هو ميدان الفقه الإسلامي الرحب، ومجاله الخصب ، وفي هذا الميدان تلاقت أفكار العلماء واختلفت آراؤهم، وهو محل الاجتهاد لتحصيل الحكم الشرعي، وبقدر إحاطة العلماء بهذا العلم وتفاوتهم فيه تفاوتت أقدارهم وتمايزت، درجاتهم، ومن جهل هذا العلم جهل الفقه.

يقول سعيد بن أبي عروبة: "من لم يسمع الاختلاف فلا تعده عالماً"(٣).

ويقول قتادة: "من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه الفقه"(٤).

---

(١) الموافقات ٤/١٦١.

(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله ٢/٣٥.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣/٣٩٦.

(٤) الفقيه والمتفقه ٢/٤٠.

ثانيًا: أحد أهم شروط المفتي:

يجب على المفتي الذي يتصدر للفتوى أن يكون ضالعًا في علم الخلاف الفقهي.

قال عطاء الخراساني: "لا ينبغي لأحد أن يفتي أحدًا من الناس حتى يكون عالمًا باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يديه"(١).

وجاء عن أيوب السختياني وابن عيينة: "أجسر الناس على الفتيا أقلهم علمًا باختلاف العلماء، زاد أيوب وأمسك الناس عن الفتيا أعلمهم باختلاف العلماء"(٢).

وسئل مالك بن أنس : لمن تجوز الفتيا ؟ فقال: "لمن علم ما اختلف الناس فيه"(٣).

ثالثًا : أحد أهم شروط المجتهد:

لا يمكن للمجتهد فهم المسألة، وحسن تصورها، ومعرفة محل النزاع وتحريره، وفهم الأقوال ومعانيها ومناقشتها – ما لم يكن ملِمًّا بهذا العلم، ولهذا قال الشاطبي: "فلا بد منه لكل مجتهد"(٤).

رابعًا: يؤهل للموازنة بين الأدلة والترجيح بينها:

يقول يحيى بن سلام: "ولا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول: هذا أحبُّ إليَّ"(٥).

(١) خطبة الكتاب المؤمل لأبي شامة المقدسي ١/١٣٩.
(٢) الموافقات ٤/١٦١.
(٣) خطبة الكتاب المؤمل لأبي شامة المقدسي ١/١٣٩.
(٤) الموافقات ٤/١٦١.
(٥) جامع بيان العلم وفضله ٢/٤٧.

خامسًا : بناء الملكة النقدية عند الفقيه:

يقول أيوب السختياني: "لا يعرف الرجل خطأ معلمه حتى يسمع الاختلاف"(١).

سادسًا: أثره في ضبط الإجماع والتحقق من كل ما يؤثر في صحة انعقاده:

يقول ابن حزم: "مال أهل العلم ... إلى معرفة اختلاف الناس؛ لتكذيب من لا يبالي بادّعاء الإجماع؛ جُرأةً على الكذب، حيث الاختلاف موجود، فيردعونه بإيراده عن اللِّجاج في كذبه"(٢).

المطلب الثاني: مكانة الإمام المروزي في هذا العلم:

الإمام المروزي من كبار أساتذة هذا الفن، بل هو أستاذ هذا الفن غير مدافع في زمانه، وصفه الحاكم بأنه "أعلم أهل زمانه بالاختلاف"(٣).

ويقول أبو إسحاق: "وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة..."(٤).

ويقول ابن تيمية: "الإمام المشهور الذي هو أعلم أهل زمانه بالإجماع والاختلاف"(٥).

ويقول الذهبي: "من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، قلَّ أن ترى العيون مثله"(٦).

ويقول السيوطي: "من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام"(٧).

---

(١) البيان والتبيين ٢٦٢/١.
(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٥٣٧/٤.
(٣) انظر : طبقات الشافعية للسبكي ٢٤٧/٢.
(٤) سير أعلام النبلاء ٢٤٨/١٤.
(٥) مجموع الفتاوى ٢١٦/٤.
(٦) سير أعلام النبلاء ٢١٦/١٤.
(٧) طبقات الحفاظ ص ٢٨٥.

وهذه السعة والإحاطة ليست مجرد حفظ للخلاف، وإنما بمعرفة مواقع الخلاف، وهذا هو سر تميز المروزي في ضبط الخلاف، يقول الشاطبي: "وكلام الناس هنا كثير، وحاصله معرفة مواقع الخلاف، لا حفظ مجرد الخلاف"(١).

المطلب الثالث: أدب الخلاف عند الإمام المروزي:

يُعدّ الإمام المروزي مرجعًا مهمًّا في حكاية الخلاف بين العلماء؛ لمعرفته الكبيرة بمواقع الخلاف وأقاويل أهل العلم. والسمة البارزة في كتب المروزي محافظته على رعاية الأدب مع العلماء، وإنزالهم منازلهم التي يستحقونها من التجلّة والاحترام، ولا تجد في تضاعيف كتبه كلمة نابية أو خارجة عن حدود الأدب، بل إن المروزي تسامى كثيرًا عندما نافح عن الإمام عكرمة مولى ابن عباس، وذبَّ عن عِرضه في كتاب خاص لهذا الغرض أسماه (الذب عن عكرمة).

ومدار الطعن على عكرمة –رحمه الله "على ثلاثة أشياء: على رميه بالكذب، وعلى الطعن فيه بأنه كان يرى رأي الخوارج، وعلى القدح فيه بأنه كان يقبل جوائز الأمراء، فهذه الأوجه الثلاثة يدور عليها جميع ما طعن به فيه"(٢).

والمروزي في كتابه فنَّد هذه الطعون، ومن كلامه –رحمه الله: "أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا: منهم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ويحيى بن معين، ولقد سألت إسحاق عن الاحتجاج بحديثه، فقال: عكرمة عندنا إمام أهل الدنيا، وتعجَّب من سؤالي إياه، قال: وحدثنا غير واحد أنهم شهدوا يحيى بن معين وسأله بعض الناس عن الاحتجاج بعكرمة؛ فأظهر التعجب، وقال علي بن المديني: كان عكرمة من أهل العلم، ولم يكن في موالي بن عباس أغزر علمًا منه"(٣).

(١) الموافقات ١٦١/٤.
(٢) مقدمة فتح الباري ٤٢٥/١.
(٣) فتح الباري ٤٢٩/١.

ولم تحفظ الكتب أن المروزي تناول من تكلم في عكرمة بالثلب أو التنقص، وهم علماء كبار، والشاهد من كتب المروزي يدل على أنه أبعد ما يكون عن صفة الفظاظة والغلظة.

ووصف الإمامَ المروزي بعضُ علماء عصره بأنه "كان من أحسن الناس خُلُقًا"(١).

وهذا الخلق الذي تحلى به انعكس على أدبه العلمي وعلى عفة لسانه عند عرض المسائل وذكر الخلاف.

ومن ملامح الأدب في مسيرة المروزي العلمية عفة لسانه، وقدرته على ضبط نفسه، وعدم انجراره وراء الفتنة التي تعرض لها.

يقول الحافظ ابن منده في مسألة الإيمان: "صرح محمد بن نصر في كتاب الإيمان بأن الإيمان مخلوق، وأن الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظه مخلوق، ثم قال: وهجره على ذلك علماء وقته، وخالفه أئمة خراسان والعراق"(٢).

ومع الفتنة التي حصلت للمروزي من مخالفة العلماء له وهجره، إلا أنه لم تحفظ عنه كلمة خارجة عن حدود الأدب مع أحدٍ من هؤلاء العلماء.

بل إن الإمام محمد بن يحيى الذهْلي، وهو من شيوخه ومن كبار الحفّاظ الذين تكلموا فيه وهجروه، ومع ذلك كان المروزي يروي عنه، وهذا غاية الأدب في ترويض النفس وضبط اللسان وتحمُّل الأذى.

(١) سير أعلام النبلاء ٣٧/١٤ مختصر تاريخ دمشق ١٥٣/٧. يقول أبو عبد الله الأخرم: "رأيت أبا عبد الله محمد بن نصر، وهو من أعلم الناس، وآدب الناس". تاريخ دمشق ١١٢/٥٦.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٧/١٤.

المبحث الثالث

مسلك الإمام المروزي في ضبط الخلاف الفقهي

دُوّن الخلاف الفقهي في عصر متقدم، وتعاقبت الكتب في العصور المتوالية على التأليف في الخلاف الفقهي، واحتاج الفقه الاسلامي إلى ضبط الخلاف؛ نظرًا لتساهل بعض العلماء في حكاية الإجماع، وتسلل بعض الأقوال الشاذة إلى بعض المسائل، وكان للعصبية المذهبية – أحيانًا– أثر في غياب الأمانة عند نسبة الأقوال إلى أصحابها، وتقاصرت بعض كتب الخلاف عن معرفة صحة نسبة القول لصاحبه، فلم تعتن بكون القول المنسوب للإمام هو آخر أقواله، أو كونه تراجع عنه أو توقف.

وأحيانًا تستعمل بعض الكتب المتأخرة الألفاظ المجملة، نحو: (قول أ كثر العلماء) أو (قول الجمهور)، وربما كان عامة الفقهاء على خلاف هذه النسبة.

وحصرت بعض الكتب الخلاف في أقوال الأئمة الأربعة، وأغفلت أقوال العلماء الآخرين؛ ولهذه الأسباب وغيرها كانت الحاجة قائمة لضبط الخلاف الفقهي.

وكان مسلك الإمام محمد بن نصر المروزي من أدق المسالك وأعظمها في ضبط الخلاف الفقهي، وتتجلى ملامح هذا المسلك من خلال ما يلي:

أولًا: تحقيق نسبة الأقوال إلى أصحابها:

المروزي له إحاطة كبيرة بأقاويل أهل العلم، ودراية كبيرة بما يثبت من الأقوال وما لا يثبت منها، ومن شواهد ذلك:

١–تحقيق نسبة أقوال الصحابة في المسألة:

سأكتفي بإيراد مثالين:

أ– تحقيق صحة قول عمر –رضي الله عنه– في مسألة: (رؤية هلال رمضان نهارًا):

نقل المروزي عن عمر روايتين، الأولى من طريق منصور عن أبي وائل، والثانية من طريق إبراهيم النخعي، وأثبت صحة الرواية الأولى وانقطاع الثانية[١].

(١) انظر: اختلاف الفقهاء ص ١٩٨.

ب- تحقيق صحة قول علي -رضي الله عنه- في مسألة: (إذا هلك الرهن عند المرتهن):

يقول المروزي -رحمه الله: "وأما حديث علي فإنه قد اختلفت الرواية عنه في هذا الباب، فروى عن علي بن صالح ، عن عبد الأعلى، عن محمد بن الحنفية، عن علي مثل قول سفيان وأصحاب الرأي.

وروى سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس، عن علي أنه قال: (يترادان الفضل)[١]، وليس يثبت عن علي قول صحيح"[٢].

فالمروزي حكم بضعف الروايتين عن علي -رضي الله عنه.

٢- تحقيق القول في مذهب نسب للسلف في مسألة: "الربا في غير الأصناف الستة":

اختلف العلماء فيما سوى الأجناس الستة المنصوص عليها في حديث عبادة بن الصامت[٣] -رضي الله عنه: هل يجري فيها الربا؟

القول الأول :ذهب عامة الفقهاء[٤] إلى أن تحريم الربا لا يقتصر على الأجناس الستة، بل يتعدى هذه الأصناف على غيرها مما شاركها في العلة.

القول الثاني: أن الربا مقصور على هذه الأشياء الستة لا يتجاوزها إلى غيرها. وهذا المذهب نسب للسلف، وحُكي عن طاوس، وعطاء، وعثمان البَتّي[٥].

واستنكر الإمام المروزي نسبة هذا المذهب للسلف، وأن ما جاء عن السلف والتابعين خلاف هذا القول، والرواية عن طاوس لا تصح، يقول -رحمه الله: "فأما من زعم أنه لا ربا إلا في الأشياء الستة التي سماها النبي -صلى الله عليه وسلم- فقط؛ فإن هذا قول خلاف ما جاءت به الأخبار عن السلف، وخلاف ما أجمع

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٦/ ٤٣، حديث رقم : ١١٠١٦. وانظر :نصب الراية ٣٢٢/٤.

(٢) اختلاف الفقهاء ص ٥٦٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب بيع الذهب بالذهب (٢٠٦٦)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً (١٥٩٠).

(٤) انظر :الأم ١٥/٣، الإقناع لابن المنذر ٢٥٦/١، شرح السنة ٥٧/٨.

(٥) انظر: الإشراف لابن المنذر٦٢/٦، المحلى ٤٦٨/٨، المغني ٥٤/٦، المجموع ٣٩٢/٩.

عليه أهل الفتوى من علماء أهل الأمصار، ولا نعلم أحدًا من السلف ذهب إليه، وروايتهم عن طاوس أنه قال ذلك لا يصح؛ بل الصحيح عن طاووس خلاف ذلك"[١].

وهذا التصحيح من الإمام المروزي من الأهمية بمكان، حيث إن عددًا من العلماء نسب هذا المذهب للسلف، وهو لا يثبت عنهم ألبته.

٣- تحقيق صحة نسبة القول بطهارة السنور لأصحاب أبي حنيفة:

في مسألة (سؤر السنَّور) استدرك الإمام بن عبد البر على الإمام المروزي في نسبته القول بطهارة سؤر السنور لأصحاب أبي حنيفة.

يقول ابن عبد البر: "قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي... وكان النعمان يكره سؤره، وقال: إن توضأ به أجزأه، وخالفه أصحابه، وقالوا: لا بأس به...، ما حكاه المروزي عن أصحاب أبي حنيفة فليس كما حكاه عندنا، وإنما خالفه من أصحابه أبو يوسف وحده، وأما محمد بن الحسن، وزفر، ابن الهذيل، والحسن بن زياد، وغيرهم؛ فإنهم يقولون بقول أبي حنيفة، وأكثرهم يروون أنه لا يجزئ الوضوء بفضل الهر"[٢].

فهل أخطأ الإمام المروزي في ما نسبه لأصحاب أبي حنيفة في هذه المسألة ؟ الإمام الطحاوي -وهو معاصر للمروزي- وإمام الحنفية في عصره، يقول :"فذهب قوم إلى هذه الآثار، فلم يروا بسؤر الهر بأسًا، وممن ذهب إلى ذلك، أبو يوسف ومحمد"[٣].

والإمام بن المنذر وهو معاصر آخر للمروزي، وإمام الشافعية، ومن هو في معرفة أقاويل العلماء وخلافهم، يقول: "طهارة سؤره، وهو قول فقهاء الأمصار من

(١) السنة ص١٦٩.
(٢) الاستذكار ١/١٦٥.
(٣) شرح معاني الآثار ١/١٩.

أهل المدينة، وأهل الكوفة، وأهل الشام، وسائر أهل الحجاز والعراق، وأصحاب أهل الحديث...وأصحاب الرأي إلا النعمان"(١).

وهذان النصان يكشفان دقة الإمام محمد بن نصر المروزي في نسبة القول إلى أصحاب أبي حنيفة.

ثانيًا : رصد تراجعات العلماء:

التراجعات الفقهية دليل قوة، وصحة في الاجتهاد، وأثر ممتاز لمعاودة العلماء النظر في الدليل والاستدلال، وتحرر العقول من ربقة التقليد، وإفادة العلماء من المناظرات العلمية.

ومن جهود الإمام المروزي في رصد تراجعات العلماء، ما يلي:

١- الإمام الشافعي:

يقول المروزي في مسألة: (شرط القبض في الصدقة): "واختلف الذين رأوا أن الهبة لا تجوز إلا مقبوضة في الصدقة، فسوَّى أكثرهم بين الصدقة والهبة، وفرقت طائفة أخرى بينهما، فقالت في الهبة: لا تجوز إلا مقبوضة، والصدقة جائزة، وإن لم تقبض؛ لأن الصدقة يراد بها وجه الله -تعالى، وكان إسحاق يذهب على هذا، ويروى ذلك عن إبراهيم النخعي، وكان الشافعي يقول به ثم رجع عنه"(٢).

ويقول المروزي في مسألة: (إذا لم يجد المتمتع ما يذبح): "... قال مالك، وأهل المدينة، وأحمد، وإسحاق: يصوم أيام التشريق إذا لم يصم قبل ذلك، وكان الشافعي يقول بهذا، ثم رجع عنه، فقال نحو قول سفيان"(٣).

٢- الإمام إسحاق بن راهويه:

يقول المروزي في مسألة: (نفقة المطلقة ثلاثًا وسكناها): "وقالت طائفة أخرى: ليس للمطلقة ثلاثًا سُكنى ولا نفقة، يروى هذا عن جماعة من أصحاب

(١) الإشراف ١/١٥٥.
(٢) اختلاف الفقهاء ص ٥٧٥.
(٣) المصدر السابق ص ٤١٩.

النبي –صلى الله عليه وسلم– والتابعين، وهو قول أحمد بن حنبل، وأبي ثور، وكان هذا آخر فتيا إسحاق"[١].

٣– الإمام أحمد بن حنبل:

يقول المروزي في مسألة(طلاق السنة): "ثم رجع أحمد إلى قول مالك وموافقيه"[٢].

ثالثًا: رصد توقفات العلماء:

تستوي الأدلة عند بعض العلماء ولا يحصل له ترجيح قولٍ على آخر، فيتوقف في المسألة، وتوقف الأئمة الكبار معتبر بناءً على أنه ما توقف حتى بحث المسألة، ونظر في أدلتها، ولم يترجح له فيها شيء، فهذا التوقف فيه نوع من العمل لهذا العالم، ومعرفة توقفات الأئمة الكبار مهم؛ لأن أقوالهم يُعتد بها في مواطن الخلاف والاتفاق.

والإمام المروزي عندما يسوق الخلاف الفقهي يعتني بذكر توقفات العلماء، ومن ذلك:

أ– توقف الإمام الشافعي في مسألة زكاة الحلي:

نقل المروزي قول مالك، وأهل المدينة، وأحمد، وأبي عبيد، وإسحاق في المسألة، وأنه ليس في حلي الذهب والفضة زكاة، ثم ذكر أن الشافعي كان يقول بهذا القول، ثم توقف عنه[٣].

ب– توقف الإمام أحمد في بعض أحكام السكران والطلاق والعتاق:

يقول المروزي:"...فأما أحمد بن حنبل فإنه يقف في أحكام السكران والطلاق والعتاق وغيره"[٤].

(١) اختلاف الفقهاء ص ٢٧٩.

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٠.

(٣) انظر :اختلاف الفقهاء ص٤٤٠.

(٤) المصدر السابق ص٢٧٢.

رابعًا : معرفة العلة المؤثرة في القول:

بعض أقوال العلماء يكون الباعث الحقيقي الذي يقف وراءها علة خفية، لا يتفطن لها كثير من العلماء، والمروزي ممن وقف على هذا الجانب الدقيق، ومن العلل المؤثرة في عدم قبول القول (العداوة بين العلماء).

ومن ذلك ما ذكره المروزي من اتهام سعيد بن المسيب لعكرمة بالكذب على ابن عباس ، وأشار ابن عبد البر إلى ذلك، بقوله -رحمه الله: "وأما قول سعيد بن المسيب فيه فقد ذكر العلَّة الموجبة للعداوة بينهما أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي في كتاب الانتفاع بجلود الميتة"(١).

خامسًا : النظر في معاني الأقوال:

النظر الصحيح في معاني الأقوال من الأهمية بمكان؛ لأن الخطأ في فهم معنى الكلام يقود إلى أن يُنسب إلى صاحب القول ما لم يرده، ومن الشواهد التي توضح ذلك، مسألة: (من تكلم والإمام يخطب يوم الجمعة).

فقد فهم المروزي فهمًا صحيحًا لقول بعض الصحابة: "لا جمعة لك. أي: لا جمعة تامة، أو المعنى أنه يفوته ثواب الجمعة، ولا يفهم مطلقًا بطلان صلاة الجمعة.

يقول المروزي: "ومن ذلك قول بعض أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- لبعضهم: "لا جمعة لك"؛ لأنه تكلم والنبي -صلى الله عليه وسلم- يخطب؛ فأخبر بذلك النبي -صلى الله عليه وسلم، فقال: "**صدق**"، ولم يأمره بأن يصلي الظهر"(٢).

وفهم ابن حزم من قولهم: "لا جمعة لك"، بطلان صلاة الجمعة، ونسب القول لبعض الصحابة الكرام(٣).

---

(١) التمهيد ٢/٢٨.

(٢) تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٨٥.

(٣) المحلى ٣/٢٧٠.

وفهم بعضهم من قول الإمام الأوزاعي: "من تكلم عمدًا صارت جمعته ظهرًا"[١] بطلان صلاة الجمعة، وهذا الفهم محل نظر.

وقد أشار العراقي إلى خطأ ابن حزم في فهمه[٢].

وأشار الحافظ بن حجر إلى خطأ من فهم قول الأوزاعي على غير مراده، يقول -رحمه الله: "ولم يُرد الأوزاعي أنه يصلي ظهرًا، إنما أراد أن ثواب جمعته يفوته، ويبقى له فضل صلاة الظهر، وتبرأ ذمته منها"[٣].

وأكد المروزي هذا المعنى، بقوله: "...كما قالوا في المتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب: "أنه يصلي الجمعة، ولا جمعة له"[٤]، يعنون: أنه لا يعطى ثواب الجمعة عقوبة لذنبه"[٥].

ولا شك أن عدم فهم معاني الأقوال يقود إلى الخطأ عند حكاية الخلاف الفقهي.

سادسًا : تنقيح الأقوال في المسألة وبيان الأقوال الشاذة والخارجة من قول العلماء:

القول الذي لم يسبق إليه في مجال الأحكام الفقهية العملية لا يجوز إحداثه[٦]، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، ولأنه يعني ضلال من سبق من السلف عن هذا العمل الصالح، ولذلك قال الإمام أحمد: "لبعض أصحابه إياك أن تتكلم بكلمة واحدة ليس لك فيها إمام"[٧].

---

(١) فتح الباري ٥/٥٠٠.

(٢) ينظر: طرح التثريب ٣/١٨٣.

(٣) فتح الباري ٥/٥٠٠.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢/١٢٧، ١٢٨.

(٥) تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٨٧.

(٦) أما في المجالات النظرية -ولو كانت شرعية- فلا يظهر المنع من استنباط فائدة جديدة من آية كريمة مثلًا، أو من حديث شريف، أو الجمع بين نصَّين ظاهرهما التعارض- على وجه لم يدون في كتب التفسير والشروح ونحو ذلك، ومثله: الاستدلال لقول، أو مذهب، أو اجتهاد بأدلة جديدة لم يسقها السابقون.

(٧) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان الحنبلي ١/٣٠.

وكان المروزي يستنكر الأقوال الخارجة من قول العلماء، وقد تعقب أحد الأقوال بقوله : "وذلك يوجب مخالفة الكتاب، والخروج من قول العلماء"(١).

وفي مسألة: (إذا أسلم المجوسي وأبت زوجته الإسلام) وصف المروزي أحد الأقوال في المسألة بالشذوذ والخروج من قول العلماء، يقول –رحمه الله: "وأما من زعم أن لها المهر كاملًا أيهما أسلم قبل صاحبه، وإن لم يكن دخل بها؛ فهذا قول شاذ لم يقل به أحد من السلف"(٢).

وفي مسألة: (دبغ جلد الميتة): "قال معمر: وكان الزهري ينكر الدِّباغ، ويقول: يستمتع به على كل حال".

ويرى المروزي أن قول الزهري هذا خارج عن أقوال العلماء، يقول –رحمه الله: "وما علمت أحدًا قال ذلك قبل الزهري"(٣).

وعناية المروزي في النص على الأقوال الشاذة والخارجة عن قول العلماء جَليّة في كتابه (اختلاف الفقهاء)، وهذه العناية أسهمت في ضبط الخلاف الفقهي.

سابعًا: النص على مواطن الإجماع عند ذكر الخلاف المسألة:

معرفة الإجماع من أهم الطرق لضبط الخلاف الفقهي، يقول الإمام بن عبدالبر: "ومعرفة الإجماع من الشذوذ، قالوا: ولا يُوْصَلُ إلى الفقه إلا بمعرفة ذلك"(٤).

ولهذا كانت عناية المروزي بحكاية الإجماع كبيرة، وصنف كتابًا في ذلك، ومع فقد هذا الكتاب إلا أن قدرًا لا بأس به من الإجماعات التي نص عليها المروزي في كتبه المطبوعة أسهمت في ضبط الخلاف.

والمروزي له إحاطة كبيرة بمعرفة مواطن الإجماع، ومن ذلك:

(١) تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٧٤.
(٢) اختلاف الفقهاء ص٢٦٦.
(٣) الاستذكار ٥/٣٠١.
(٤) جامع بيان العلم وفضله ٢/٤٠.

- **معرفته بالأقوال المحجوجة بالإجماع السابق:**

في مسألة: (قضاء الصلاة لمن تركها متعمدًا)، حكى الإمام المروزي إجماع العلماء على أن من ترك الصلاة متعمدًا حتى يخرج وقتها؛ فإنه يقضيها وأن قول الحسن البصري الصريح: "إذا ترك الرجل صلاة واحدة متعمدًا فإنه لا يقضيها"، محجوج بالإجماع السابق؛ لذا تعقَّبه بقوله: "وهذا القول غير مستنكر في النظر، لولا أن العلماء قد أجمعت على خلافه"(١).

وفي مسألة: (الصلوات المكتوبات خمس لا أكثر)، رأى أن قول أبي حنيفة في وجوب الوتر محجوج بالإجماع القديم، وهو إجماع الصحابة.

قال المروزي: "اتفاق الأمة على...أن الصلوات المكتوبات هي خمس لا أكثر"(٢).

ونقل نقلًا مطولًا عن الصحابة، ومن ذلك ما نقله عن عبادة بن الصامت – رضي الله عنه– وقد سئل عن الوتر، فقال: "أمر حسن جميل، قد عمل به النبي – صلى الله عليه وسلم– والمسلمون من بعده، وليس بواجب"(٣).

ثامنًا:عنايته بتفصيل نسبة الأقوال إلى أصحابها وبعده عن الألفاظ المجملة:

الألفاظ المجملة نحو: (قول أكثر أهل العلم)، و(قول جماهير أهلم العلم) تحتاج إلى استقراء دقيق وتتبع، والمروزي من أكثر العلماء إحاطة بنسبة الأقوال إلى أصحابها، ومع ذلك هو من أكثر العلماء بعدًا عن هذه الألفاظ، وتجد في كتبه عناية كبيرة بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وعناية بأقوال أئمة الفقه من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم، وأصحاب الحديث وأصحاب الرأي(٤).

رحم الله الإمام المروزي فقد كان من أضبط العلماء لفقه السلف –رحمهم الله.

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ١٠٠١/٢.

(٢) مختصر كتاب الوتر ص٢٨٩.

(٣) المصدر السابق ص٢٧٤.

(٤) انظر على سبيل المثال: اختلاف الفقهاء ص٩٧ وما بعدها، ٢٩٢، ٣١٠.

الخاتمة

كان الإمام محمد بن نصر المروزي من كبار علماء القرن الثالث، وكان متبحرًا في كثير من علوم الإسلام، وكان له تخصص دقيق في معرفة مواقع الخلاف ومواطن الإجماع ميّزه على كثير من العلماء، وهذه المعرفة والإحاطة جعلته في موضع الريادة في ضبط الخلاف الفقهي:

فحقق نسبة الأقوال إلى أصحابها، ورصد تراجعات العلماء، وتوقفاتهم في المسائل، وذكر بعض العلل المؤثرة في الأقوال، وكان له نظر في معاني الأقوال، وكان له إسهام في تنقيح الأقوال، وبيان الشاذ منها، والخارج من قول العلماء، ونص في مسائل عدة على مواطن الإجماع عند سوق الخلاف، وأسقط بعض الأقوال المحجوجة بالإجماع السابق.

وتراث المروزي وكتبه التي بين أيدينا عمدة في تحرير الخلاف وإثبات صحة مذاهب العلماء في المسائل.

ومما يميز المروزي في ضبط الخلاف أنه لم يصطبغ بمذهب أو طائفة يتحمس لها وينافح عنها، فالمروزي ينتسب إلى الشافعية، ولا تظهر عليه الصبغة المذهبية التي تحمل بعض علماء المذهب أحيانًا على التعصب للمذهب، والتراشق الكلامي مع أصحاب المذاهب الأخرى، وانتسب المروزي أيضًا لأصحاب الحديث، وكان أبعد ما يكون عن العصبية لهم.

وإحاطة المروزي بمواقع الخلاف ومواطن الإجماع، وسعة دائرته في معرفة أقاويل أهل العلم أكسبه رَوْية، وبعد نظر، وأدب رفيع عند سوق الخلاف، وعند ترجيح مايراه من الأقوال، وعذر للمخالف.

رحم الله الإمام محمد بن نصر المروزي كفاء ما قدمه للإسلام والمسلمين من علم نافع وجهاد صادق.

فهرس المصادر والمراجع

١. **الإحكام في أصول الأحكام**، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

٢. **اختلاف الفقهاء**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: الدُّكْتُوْر مُحَمَّد طَاهِر حَكِيْم، الأستاذ المساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: أضواء السلف- الرياض، الطبعة: الطبعة الأولى الكاملة، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

٣. **الاستذكار**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م.

٤. **الإشراف على مذاهب العلماء**، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٥. **أصول الدين**، لأبي منصور البغدادي، مطبعة الدولة، استانبول: ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م.

٦. **الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: مالك، والشافعي، وأبي حنيفة –رضي الله عنهم**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد

البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٧. **الأنساب**، للسمعاني، ط. ليدن بريل، ١٢٨٢هـ-١٨٦٥م، تحقيق: دي يونج.

٨. **البحر المحيط في أصول الفقه**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي(المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٩. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي(المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٠. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.

١١. **تاريخ بغداد**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٢. **تاريخ دمشق**، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

١٣. **تذكرة الحفاظ**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

١٤. **تعظيم قدر الصلاة**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِ (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٥. **تهذيب الكمال**، للمزي، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

١٦. **تهذيب تاريخ دمشق**، عبد القادر بدران، دار المسيرة- بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٧. **جامع بيان العلم وفضله**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

١٨. **خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول**، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، قرأه وعلق عليه: جمال عزون، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

١٩. **الدر المنثور**، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

٢٠. **السنة**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢١. **السنن الكبرى**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي(المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٢٢. **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٢٣. **شرح معاني الآثار**، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي(المتوفى:٣٢١هـ)، حققه وقدم له:(محمد زهري النجار- محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي- الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى- ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٢٤. **صفة الفتوى والمفتي والمستفتي**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي(المتوفى: ٦٩٥هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الرابعة – ١٤٠٤هـ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.

٢٥. **الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية(المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: علي

بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٦. **طبقات الشافعية الكبرى**، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

٢٧. **طبقات الشافعية** لابن هداية، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة- بيروت، ط: الثالثة: ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٢٨. **طبقات الشافعية**، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، عالم الكتب- بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان.

٢٩. **طرح التثريب في شرح التقريب**، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي، ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى:٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

٣٠. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٣١. **فتح القدير**، المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر.

٣٢. **الفقيه والمتفقه**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب البغدادي(المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي– السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.

٣٣. **الكامل في ضعفاء الرجال**، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني(المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية – بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

٣٤. **مجموع الفتاوى**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٣٥. **المحلى بالآثار**، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر– بيروت.

٣٦. **مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر**، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق — سوريا.

٣٧. **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي(المتوفى: ٢٩٤هـ)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل أباد — باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٣٨. **المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي(المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد– الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٣٩. **الموافقات**، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي(المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٤٠. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للذهبي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط: الأولى: ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م، تحقيق: علي محمد البجاوي.